

Distr.  
LIMITED

A/C.2/50/L.23  
15 November 1995  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الخمسون  
اللجنة الثانية  
البند ٩٦ (أ) من جدول الأعمال

### البيئة والتنمية المستدامة: تنفيذ مقررات وتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية

الفلبين\*: مشروع قرار

الدورة الاستثنائية من أجل إجراء استعراض وتقييم شاملين  
لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١

إن الجمعية العامة،

إذ تشير، إلى قرارها ٤٧/١٩٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، الذي قررت فيه أن تعقد في موعد أقصاه عام ١٩٩٧ دورة استثنائية من أجل إجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١<sup>(١)</sup>،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام الذي يتضمن مقترحات بشأن شكل هذه الدورة الاستثنائية ونطاقها وجوانبها التنظيمية<sup>(٢)</sup>،

١ - تقرر عقد الدورة الاستثنائية المتوخاة في القرار ٤٧/١٩٠ لفترة أسبوع واحد خلال شهر حزيران/يونيه ١٩٩٧، على أرفع مستوى ممكن من المشاركة؛

\* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء أيضا في مجموعة ال ٧٧ والصين.

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات المعتمدة من المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8، والتصويبات)، القرار ١، المرفق ٢.

(٢) A/50/453

٢ - تشجع المشاركين في الاجتماع الرفيع المستوى للجنة التنمية المستدامة الذي سيعقد في أثناء دورتها الرابعة في عام ١٩٩٦ على أن يتناولوا، في جملة ما يتناولونه، المسائل المتصلة بالدورة الاستثنائية للجمعية العامة المقررة أعلاه؛

٣ - تدعو لجنة التنمية المستدامة إلى أن تعقد اجتماع فريقها العامل المخصص فيما بين الدورات، في شباط/فبراير ١٩٩٧، كاجتماع مفتوح العضوية من أجل مساعدة لجنة التنمية المستدامة في إجراء الاستعراض المتعلق بالدورة الاستثنائية؛

٤ - ترحب بقرار اللجنة تكريس دورتها الخامسة في عام ١٩٩٧ للأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية، وتقرر أن تكون دورة اللجنة تلك مفتوحة العضوية وأن تشارك فيها جميع الدول على قدم المساواة؛

٥ - ترحب بقرارات مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة التي أكد فيها ضرورة أن يواصل البرنامج، وفقا للولاية المنوطة به في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، تقديم الدعم الفعّال لأعمال لجنة التنمية المستدامة، وقرر فيها أن يعقد دورته الاستثنائية التاسعة عشرة في مطلع عام ١٩٩٧ من أجل تقديم إسهام في الدورة الاستثنائية؛

٦ - تدعو الحكومات والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة إلى النظر في استعراض التقدم المحرز منذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية على كل من الصعيد الوطني، ودون الإقليمي، والإقليمي، والأقاليمي من أجل المساهمة في الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية؛

٧ - تدعو أيضا جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة، لاسيما مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، والوكالات المتخصصة والمنظمات المتعددة الأطراف الأخرى، بما فيها مؤسسات التمويل المتعددة الأطراف، ومنظمة التجارة العالمية، إلى المساهمة في الدورة الخاصة، وتطلب إلى اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالتنمية المستدامة أن تكفل، بالتنسيق الوثيق مع لجنة التنمية المستدامة الاستجابة الفعّالة والمنسقة على نطاق المنظومة للأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية؛

٨ - تدعو كذلك مؤتمرات الأطراف أو الهيئات التنظيمية الأخرى لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني بشدة من الجفاف و/أو التصحر، وعلى الأخص في أفريقيا، والهيئات التنظيمية لسائر الصكوك ذات الصلة الأخرى، حسب الاقتضاء، والمرفق البيئي العالمي، إلى المساهمة في الدورة الاستثنائية؛

٩ - تسلّم بالدور الهام الذي قامت به المنظمات غير الحكومية في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية وفي تنفيذ توصياته، وتسلّم بضرورة مشاركتها بصورة نشطة في الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية وفقا للممارسة المتبعة في لجنة التنمية المستدامة؛

١٠ - تقرر إنشاء صندوق طوعي لمساعدة البلدان النامية، لا سيما أقل البلدان نموا بينها، في المشاركة الكاملة والفعّالة في الدورة الاستثنائية وعمليتها التحضيرية، وتدعو الحكومات إلى تقديم مساهمات إلى الصندوق؛

١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يعد، لنظر لجنة التنمية المستدامة في دورتها الخامسة، تقريرا شاملا يتضمن تقييما عاما للتقدم المحرز منذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية فيما يتعلق بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١<sup>(١)</sup>، وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية<sup>(٢)</sup>، ونتائج المؤتمرات ذات الصلة والتوصيات المتعلقة بالأعمال والأولويات في المستقبل، بما في ذلك ما يتعلق منها بالمسائل المؤسسية، وعلى وجه الخصوص دور اللجنة، وتطلب أن يشتمل التقرير على ما يلي:

(أ) تقارير مقتضبة تتضمن تقييما للتقدم المحرز في مجالات محددة على المستويين القطاعي والمتعدد القطاعات؛

(ب) موجزات قطرية تعرض باختصار التقدم المحرز والعقبات التي صودفت في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعيد الوطني، يجري تجميعها على أساس ما يرد من معلومات وطنية وبالتنسيق الوثيق مع الحكومات المعنية؛

١٢ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والخمسين بندا فرعيا بعنوان "عقد دورة استثنائية لغرض إجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١"، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليها في تلك الدورة تقريرا مرحليا عن حالة الأعمال التحضيرية لدورة عام ١٩٩٧ الاستثنائية.

-----

(٣) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ....، القرار ٨، المرفق الأول.